رابط المادة على منصة باحث

سلسلة الهدى والنور سماحة الشيخ العلامة محمد ناصر الدين الألباني

سلسلة الهدي والنور }}839{{ سماحة الشيخ العلامة محمد ناصر الدين الألباني

محمد ناصر الدين الألباني

اه لتحريف بعض المطبوعات وخطأ في بعض الروايات والخطأ الظاهر من عبدالله ابن هذا هنا في اثبات القرن الثالث والرابع والخامس اقترب اسناده اي نعم حتى وجدت اه رواية اخيرا - 00:00:00

بمشكل الاثار لابي جعفر الطعاوي على الجهاد يعني ذكروا القرن الثالث وبأس وصار في عندها ست اضطرابات هذا الاول وهذا الاصح الاضطراب الثاني القرن الرابع والاضطراب هاد الاخير القرن الخامس - 00:00:35

ثم انطراف السند صارت ان يقول بريدة وتارة ان يقول ابي برزخ وتحرك ابو برزة بمصنف ابن ابي شيبة لابي فردة. ابن ابي بردة والدليل تحريف مطلعي او نسخي انه - 00:01:03

ابن حبان في المجلد الثامن رواه ابن ابي شيبة. اه نعم صح. وعلى الصحة بريدة. نعم اه جهزت عدتك وعن اليمين لا طلب مني انفا ان اتكلم اه حول موضوع - 00:01:31

اه الحقيقة كنا في جنس في عاد قريب قلت بان عدنا اصول الفقه علم مهم جدا ومعترف به عند العلماء قاطبة وان طالب العلم لا يستقيم علمه ولا يصح فهمه - 00:01:57

بنصوص الكتاب والسنة وبخاصة ما كان منها اه في الظاهر متعارضا الا اذا كان متمكنا في هذا العلم الذي هي هو علم اصول الفقر لكن هناك علم اخر آآ ينبغي ان يقرن مع هذا العلم - 00:02:39

لانهما كانهما توأمان. لا يجوز الفصل بينهما هذا العلم الاخر وعلم اصول البدع هذا العلم مجهول اسما ومسمم فلا نكاد نقرأ في كتاب من كتب اهل العلم شيئا يسمى باصول البدع - 00:03:09

اما اصول الفقه فحدث عنه ولا حرج فيجب على طالب العلم ان يتقن هذا العلم الاخر الا وهو اصول البدع ذلك انه يساعده تماما على ان يستقيم في فهمه للشرع - 00:03:43

كما يساعده علم اصول الفقه والا انحرف باسم اصول الفقه عن معرفة الصواب فيما اختلف فيه الناس وانا اضرب الان لكم مثلا لم اتعرض له في تلك الجلسة هناك قاعدة اصولية فقهية تقول - 00:04:12

ان النص العام يجري على عمومه الا اذا جاء ما يخصصه والنص المطلق ايضا يجري على اطلاقه ما لم يأتي نص اخر يقيده وعليكم السلام ورحمة الله وبركاته اهلا. تفضل - 00:04:43

آآ عليكم السلام ورحمة الله وبركاته اه يعني ابو ليلى يشير انه درس ودرس ما بيجتمعه اه يعني نوقف الدرس المقصود بارك الله فيك بمقصود المعنى يعني هذا يشغل بسم الله - 00:05:12

بانه من الدعاة الاسلاميين سمعته يقول وكنت يومئذ في خطر يقول هو يتقزز من اناس يكونوا هو عالمنبر يوم الجمعة يخطب فيدخل الداخل منهم فيصلي ركعتين بدعوى تحية المسجد يقول هو انا لمن اخطب - 00:05:46

اخطب لهذا الذي يصلي سبحان الله النقاش بقي من طبيعة الحال فذكرت بالحديث المعروف اذا جاء احدكم يوم الجمعة والامام يخطب فليصلي ركعتين وليتجول فيهما فعرضني بانه مذهب مالك يقول - 00:06:32

التحية والخطيب يطلب فزدت انا ومذهب ابي حنيفة ايضا لكن ماذا نفعل بقوله تعالى فان تنازعتم في شيء ردوه الى الله والرسول

ان كنتم تؤمنون بالله واليوم الاخر ذلك خير واحسن تأويلا - 00:07:06
فما دام اختلف الفقهاء فعلينا ان نرجع الى الكتاب والسنة والسنة في هذا المجال صريحة وصحيحة فاجاب نضيع من البحث انه الخلاف وسع وسع قلنا له نعم لكن مع اتباع الدليل - 00:07:30
ثم تدخل بعض الحاضرين صرفوا النقاش الى قضية اخرى شاهد حقيقة انه الانصات للعلم يجب ان يتوفر له آآ ادبه واحترامه لكن لما الرسول عليه السلام يقول صراحة وبلسان عربي مبين - 00:07:58
اذا جاء احدكم يوم الجمعة والامام يخطب فليصلي ركعتين لكن وليتجوز فيهما ليجمع بين المصلحتين مصلحة التحية الواجب على كل داخل الى المسجد يريد الجلوس فيه وبين واجب التفرد سماع - 00:08:27
الخطبة فاذا لم يكن هناك امر واجب آآ ينبغي التوفيق بينه وبين اثراء بالعلم فينبغي ان يخل بادب الاصغاء للعلم بامر اخر ولذلك فانا اريد من اخواننا ان يلاحظوا هذه القضية - 00:08:51
وان لا يخلطوا الطعام او الشراب بالعلم وانما له من خيرة اما ان يعجلوا باحدهما ويؤخر الاخر او يعكسون يعني اما ان يصبغوا الى العلم ثم بعد ذلك يطعمون ويشربون - 00:09:23
واما العكس تماما يطعمون ويشربون ثم يسقون لما يلقى عليهم من العالم بعد هذا وقد اه تفرغ لنا الجوف اعود الى ما كنت في صدده من الكلام او علم اصول الفقه - 00:09:45
افضل وصول البدع ضربت مثلا انفا من علم اصول الفقه وهي قاعدة مسلمة لا شيء فيها عند اهل العلم ان العام يجري على اطلاقه ما لم يأتي مخفف والمطلق يجري كذلك على اطلاقه ما لم يأته مقيد - 00:10:11
ولكن هذه القاعدة ليست على اطلاقها فيما اذا تفقهنا بالاصل الاخر الا وهو اصول البدع وكثير من اهل العلم غبا عن من دونهم حينما لا يجمعون بين هذين العلمين يقعون في مخالفة السنة - 00:10:37
من حيث لا يدرون ولا يشعرون بل من حيث انهم يحسبون انهم يفسدون صنعا ولنضرب لكم مثلا كثير من مشايخ واهل العلم وهم معنى بالعمل بالحديث ودون التقيد بتقليد مذهب او امام معين - 00:11:12
وبخاصة علماء الهندي والباكستان فهم يرون مثلا انه لا مانع من الدعاء دبر الصلوات اعمادا لعموم الادلة التي فحدوا على ان يتوجه المسلم الى الله عز وجل بالدعاء فمثل قوله عليه الصلاة والسلام - 00:11:47
ان الله تبارك وتعالى يستحي من عبده اذا رفع يديه ان يردهما خائبتين فهذا دليل عام فاعمل عمومه و ادخلوا فيه الدعاء دبر الصلاة لكن انما نعود الى اصول البدع - 00:12:26
فنفهم من هذه الاصول ان النص العام اذا كان يتضمن اجزاء كثيرة وجزء من اجزائه نعلم انه لم يجري العمل عليه من رسول الله صلى الله عليه واله وسلم وسلفنا الصالح - 00:12:58
العمل والحالة هذه بهذا الجزء هو احداث في الدين لا يجوز العمل به ولو انه كان داخلا تحت عموم النص فالنبي صلى الله عليه واله وسلم قبل الالوف المؤلفة اماما باصحابه - 00:13:28
ولم ينقل عنه مطلقا انه فرفع يديه ودعا لاصحابه وامن اصحابه على دعائه هذا لم ينقل اطلاقا اذا تطبيق هذا الحديث اعتمادا على النص العام في هذا المكان بناء السنة - 00:13:54
ولو ان الدعاء في هذا المكان يدخل في عموم النصر وما اكثر النصوص العامة التي فيها الحظ على دعاء الله عز وجل وحذفكم في ذلك قوله عليه الصلاة والسلام الدعاء - 00:14:24
هو العبادة الدعاء هو العبادة الدعاء هو العبادة ثم قرأ عليه الصلاة والسلام وقال ربكم ادعوني استجب لكم ان الذين يستكبرون عن عبادتي فيدخلون داخرين نعم سيدخلون جهنم داخرين. نعم - 00:14:48
اه فاذا اذا علمنا ان النبي صلى الله عليه واله وسلم لم يعمل بهذا الجزء من هذه النصوص العامة لم يجوز لنا ان نعمل بهذا الجزء لانه لو كان مقصودا - 00:15:17

هذا الجزء بالنص العام ما طبقه الرسول عليه الصلاة والسلام واصحابه الكرام هذا مثال آآ واقعي ومخالفة ايجابية لهذه القاعدة. وانا اضرب مثلا اكرره بمثل هذه المناسبة وسمعه بعض اخواننا الجالسين هنا - 00:15:38
وهو مثل دقيق جدا وان كان ليس ايجابيا اي لا يفعله المسلمون والحمد لله اليوم ولكنه داخل في نص عام فكثيرا ما اقول انه لو دخل جماعة للمسجد لصلاة فرض الظهر مثلا - 00:16:09
او العصر او اي صلاة بين يديها سنة قبلية وانتحى كل واحد منهم جانبا او ناحية من المسجد يريد ان يصلي السنة وحده فناداهم هادو ممن يعتمد على اصول الفقه - 00:16:40
يقول يا جماعة فقعدنا نصلي جماعة احسن ما نصلي فرادى لان الرسول عليه السلام قال يد الله على الجماعة اي مصعب ودليل عام وداخل في القاعدة الفقهية الاولى ان النص العام - 00:17:08
يجري على عمومه ما لم يأتي قايد اه او خائن مصحف يخصصه بل قد يستدل بما هو اوضح دلالة على العموم الا وهو قوله عليه الصلاة والسلام صلاة الرجل مع الرجل ازكى من صلاته وحده - 00:17:31
وصلاة الثلاثة ازكى من صلاة الرجلين وهكذا كلما كثرت الجماعة الا ما كانت افضل واذكى عند الله تبارك وتعالى ترى هل يستجاب لدعوة هذا الداعي الى الجماعة ويد الله على الجماعة - 00:17:56
اذا دعاهم ليصلوا صلاة السنة جماعة لا شك ان الجواب القاطع عند جميع العلماء انه لا يستجاب لدعوته هذه ترى ما السبب؟ ما الحكمة هو ما ذكرت انفا ان النبي صلى الله عليه وسلم والمسلمون من بعده - 00:18:20
لم يجري عملهم على الاجتماع في صلاة السنن الرواتب فاذا هذا الجزء الذي استدل عليه ذاك المستدل بحديثين صحيحين عامين لا يجوز الاستدلال على هذا الجزء في هذه بدليل ان العمل لم يجري على هذا الجزء - 00:18:48
وفي اعتقادي ان اكثر البدع المعروفة اليوم من البدع التي يسميها الامام الشاطبي البدعة او البدعة الاضافية اكثر البدع القائمة اليوم سببها عدم الانتباه بهذا الاصل الاصول البدعة الا وهو - 00:19:20
انه لا يكفي الاستدلال لشرعية جزء من الاجزاء الداخلة في نصوص في النصوص العامة لانها داخلة في النصوص العامة وقد علمنا ان العمل في العهد الاول لم يجري عليه لكن - 00:19:50
النقطة الدقيقة والحساسة هنا اعود الان الى ناحية تتعلق بعلم الحديث نحن الان ضربنا مثلين اثنين احدهما واقع وعلى خلاف السنة وهو رفع الامام اليدين بعد الفريضة ويستقبل الناس ويدعوا ويؤمنون - 00:20:23
هذا واقع وخلاف السنة ثم ضربنا مثلا سلبيا اي غير واقع. لكنه يقرب ما هو واقع ولو ان احدا استدل بالحديثين السابقين في تجمع صلاة الجماعة كان منسجما في نفسه على الاقل مع القاعدة - 00:20:56
العلمية الاصولية الفقهية. اخذ بالنص العام لكنه لما لم يرجع الى اصول البدع التي تقول اذا ثبت لدينا ان النبي صلى الله عليه وسلم لم يفعل جزءا من اجزاء النص العام فهي البدعة - 00:21:20
فمن الذي يتمكن هنا النكتة من الذي يتمكن من ان يقول انه هذه بدعة هو ده عالم بالسنة من كان عالما بالسنة استطاع ان يحكم بان هذا بدعة ومن كان جاهلا بالسنة - 00:21:43
لم يستطع ان يفرق بين السنة والبدعة هذا كلام يكون مسلما آآ في الجملة لكن يجب ان نفهمه على التفصيل ما معنى هذا الكلام ان الذي يستطيع ان يعرف كون هذا الشيء - 00:22:10
بدعة وعلى خلاف السنة انما يعرفه من كان عالما بالسنة لان كثيرا من البدع التي يتعبد المسلمون اليوم او اكثر المسلمين او كثير منهم ربهم بها نحن نقول هذا بدعة - 00:22:33
وهذا امر حادث لم يكن في عهد الرسول يقولون لنا وما يدريك وهذا نعرفه كثيرا وكثيرا جدا ما يدريك انه السلف ما فعلوا هذه العبادة التي انت تحكم بانها بدعة - 00:23:00
وهذا سؤال مهم جدا الجواب هو ما سبق معظمينه ومع بيان وهو من يتتبع هدي الرسول عليه الصلاة والسلام وسيرته هو الذي

يستطيع ان يقول فعل رسول الله كذا ولم يفعل رسول الله كذا - 00:23:19
اما من لم يكن عالما للسنة فلا يستطيع ان يجزم بنفسه شيء يدعى بانه لم يكن في عهد الرسول عليه السلام يضم الى هذه المعرفة بالسنة قاعدة من قواعد اصول البدع - 00:23:55
وهي قول كثير منا وعلماء الافاضل ان هذه البدعة التي يسميها بعضهم بالبدعة الحسنة لو كان خيرا لسبقونا اليه هكذا يقول العلماء ان اي امر يراد به التقرب الى الله عز وجل - 00:24:20
باسم انه خير فيجب ان ننظر هل هذا الخير جاء به الرسول عليه السلام وهنا يدخل المعرفة بالسنة او لم يأتي به الرسول عليه السلام فان كان الامر الاول فهو بلا شك خير - 00:24:49
لان النبي صلى الله عليه واله وسلم اثر عنه انه قال ما تركت شيئا يقربكم الى الله الا وامرتكم به وما تركت شيئا يباهدكما عن الله ويقربكم الى النار الا ونهيتكم عنه - 00:25:09
من لطف الله عز وجل بعباده المؤمنين المتبعين لسنته عليه الصلاة والسلام ان اكثر البدع التي يتعبد كثير من المسلمين الله بها مسلم بين جميع العلماء بانها بدعة لم تكن في عهد النبي - 00:25:34
صلى الله عليه واله وسلم انما الخلاف بين فريق السنة وفريق البدعة او طائفة السنة وفريق البدعة هو هل هذه بدعة حسنة ام هي بدعة سيئة كله اتفقوا على ان اكثر البدع القائمة اليوم - 00:26:05
هي بدعة لم تكن في عهد الرسول عليه السلام انما الخلاف هل هي بدعة حسنة؟ ام هي بدعة سيئة هنا لابد من التذكير بعض الاحاديث التي تعرفونها ولذلك اقول لابد من التذكير بها - 00:26:31
ليس التعليم من تلك الاحاديث قوله عليه الصلاة والسلام من احدث في امرنا هذا ما ليس منه فهو رد وقوله الاخر كل بدعة ضلالة وكل ضلالة في النار الذين يقولون بالبدعة الحسنة - 00:26:56
يضطرون مع الاسف الشديد الى ان يعطلوا عمومي الحديثين الحديث الاول من احدث من من صيغ العموم والشمول من احدث في امرنا هذا ما ليس منه فهو رد ومعنى كلامهم حينما يقولون بالبدعة حسنة - 00:27:25
ليس الامر كما جاء في الحديث ليس كل من احدث فامره رد عليك وهذا تعطيل للنص بدون نص وانما بالفهم السيء للنص وسيأتي ذكر ذاك النص كذلك يعطلون قوله عليه الصلاة والسلام الاخر - 00:27:55
كل بدعة ضلالة وكل ضلالة في النار فيقولون لا ليس كل بدعة ضلالة وليست كل ضلالة في النار ما هو النصف الذي ركنوا اليه واعتمدوا عليه بتخصيص هذين الحديثين الصحيحين العامين - 00:28:27
هو قوله عليه السلام من سن في الاسلام سنة حسنة الى اخر الحديث المعروف فهموا من قوله من سن اي من ابتدع في الاسلام بدعة حسنة حسنة عقلا وهنا يكمن الخطأ - 00:28:54
فسروا من سن بمعنى من ابتدع في الاسلام سنة حسنة اي عقلا والا لو فسروا قوله عليه السلام سنة حسنة شرعا لما وقعوا في هذه الخطيئة ولما اضطروا الى تخصيص الحديثين الاولين العامين - 00:29:19
في ذم البدعة كلها لانه اذا وجد نص في الشرع يستحسن امرا لم يكن حادثا من قبل في عهد الرسول عليه السلام لكنه حدث بعده لكن قام الدليل الشرعي على ان هذا الذي حدث بعده - 00:29:44
وحسن شرعا وليس حسنا عقلا ذلك لان هناك امور لا يستطيع العالم ان ينكر حدوثها بعد وفاته عليه الصلاة والسلام فهي من حيث التعبير العربي عادي او حادثة لكنها من حيث التعبير الشرعي - 00:30:12
ليست بدعة لان كل منا ضالة كل ضلالة في النار ولكنها حسنة بدليل شرعي والامثلة على هذا كثيرة وكثيرة جدا. وعليكم السلام ورحمة الله نقدم مثالا واحدا حتى ما نذهب بكم بعيدا - 00:30:42
وهذا المثال يكون واضحا جدا الى ما وعيتموه معي مما حدث بعد النبي صلى الله عليه واله وسلم ان عمر بن الخطاب اخرج اليهود من خيبر علما بان النبي صلى الله عليه واله وسلم - 00:31:08

كان قد اقرهم على خيبر وصالحهم هذا امر حدث لان الرسول عليه السلام مات وهم في خيبر وهل هذا بدعة وهل هي بدعة حسنة الجواب لا هذا امر حادث فعلا - 00:31:36
لانه وقع بعد وفاة الرسول عليه السلام لكن هناك الدليل الشرعي الذي يدل على انه اخراج اليهود من خيبر هو امر امر به الرسول عليه السلام ليس فقط قبل وفاته - 00:32:00
كما جاء في الاحاديث الكثيرة اخرجوا اليهود والنصارى من جديد. بل وحينما اتفق مع اليهود على ان يعملوا في خيبر ولهم الشطر وله عليه السلام وللمسلمين فضل اخر قال لهم نقركم فيها ما نشاء - 00:32:22
اي ليس الى الابد نقركم فيها ما نشاء والخريف الذي يخلق النبي صلى الله عليه وسلم ومن يحكم بما جاء به الرسول صلى الله عليه واله وسلم فهذا الشرط الذي وضعه - 00:32:49
النبي صلى الله عليه وسلم لليهود نفذه عمر ابن الخطاب حينما رأى مصلحة المسلمين تتحقق بتنفيذ هذا الشرب وبخاصة انه عليه السلام كان قد اكد ذلك بحديث اخرج اليهود والنصارى من جزيرة العرب - 00:33:08
فاذا هذا الاخراج حادث لكن ليس بدعة لان البدعة تدخل في عموم الذم كله بيجي عشان ضلالة كيف هذا يكون بدعة والرسول امر به وعلى ذلك فقيسوا كل محدثة حدثت وعد النبي صلى الله عليه وسلم - 00:33:34
وقام الدليل الشرعي على شرعيتها فلا يجوز ادخالها في باب البدعة لنقول ان قوله عليه السلام من سن في الاسلام سنة حسنة معناه من استدعى في الاسلام بدعة حسنة عقلا - 00:34:01
اما اذا قيل في الاسلام سنة حسنة شرعا كما فعل عمر بن الخطاب باخراج اليهود من خيبر فهذا ليس من البدعة في سبيل لانه ما استحسن شيئا برأيه وانما نفذ نصا لنبيه عليه الصلاة والسلام. هذا النص عام - 00:34:24
في اخر حياته وعند وفاته وخاص بالنسبة لليهود حينما قال باسمهم نقركم فيها ما نشاء اذا هذا الحديث الذي عليه يعتمد المبتدعة اساؤوا فهمه وهذه الاساءة ادت بهم الى اساءات اخرى وهو تعطيل العمومين السابقين - 00:34:47
من احدث في امرنا هذا ما ليس منه وهو رد كله بيزعل في الضلالة وكل ضلالة في النار يبقى شيء في ذهني اخيرا لابد من بيانه ان البدعة المذمومة هي التي لها علاقة بديني وبالعبادة - 00:35:15
وهذا نحن نأخذه من دقة التعبير النبوي في قوله عليه السلام من احدث في امرنا هذا اي في ديننا هذا البدعة المذمومة بعامة هي التي يكون لها علاقة بالدين والتزين والتقرب - 00:35:40
الى الله تبارك وتعالى ولذلك اه التعريف الصحيح للبدعة في زعم او في اعتقادي هو كل امر حادثي بعد النبي صلى الله عليه واله وسلم يراد به زيادة التقرب الى الله. على ما كان عليه - 00:36:05
السلف الاول فتكون هذه بدعة ضلالة يراد بها زيادة التقرب الى الله اما امر دنوي احدث فيما بعد فهذا لا يدخل في باب البدعة المذمومة لانها ليست في الدين من احدث في امرنا هذا ما ليس منه - 00:36:31
فهو رد ومن هنا تعلمون قضى كثير من هؤلاء المبتدعة الذين اذا جبهتهم وقلتهم يا اخي لا تفعل هذا هذا بدعة ومثلا المصافحة المعتادة دبر الصلاة وقودهم تقبل الله بتقول له يا اخي هذا - 00:36:58
ما فعله الرسول؟ بيقل لك شو في يا اخي هذا دعاء ومصافا ويركن الى الادلة العامة يا ابنك شو فيها وخذوا فيها انك تريد ان تتقرب الى الله بشيء زيادة - 00:37:26
اما فعله رسول الله صلى الله عليه واله وسلم فاذا لا يجوز ان يعارضوننا يا اخي هاي العباية اللي انت لابسها بضعة وهالسيارة اللي بتركبها بدعة وهاد مدري ايش الاشياء اللي ما كانت معروفة من قبل - 00:37:45
بنقول له يا اخي هذه من امور الدنيا وليست من امور الدين ونحن نقول لقول الرسول من احدث في امرنا في ديننا اما في امور الدنيا فقد قالها عليه الصلاة والسلام وهذا من كمال الشرع الذي انزله الله عليه - 00:38:04
انتم اعلم بامور دنياكم انتم اعلم بامور دنياكم لكن العكس ليس كذلك العكس لسنا نحن اعلم بامور ديننا من نبينا صلوات الله وسلامه

عليه بل واعلم بامور ديننا وهو شهد لنا وهذه الشهادة ليست من صالحنا - 00:38:25
لاننا اعلم منه لامور دنيانا اكيد تقيش انت امور الدنيا على امور الدين. وبتقول هاي السيارة وهالثوب وهذي كذا. ما كان في عهد الرسول عليه السلام الجواب هذه ليست من امور الدين - 00:38:50
بل هي من امور الدنيا لابد هنا من وقفة مع الامور الدنيوية وليست بدينية فنحن نقول هنا قاعدة فقهية مهمة ايضا ورحم الله شيخ الاسلام ابن تيمية فقد وضع جملة - 00:39:09
رائع جدا حيث قال وفيها الفقه الكبير الاصل في العبادات المنع الا لنص والاصل في العادات الاباحة الا لنص فقلنا انفا اننا عليكم السلام ورحمة الله لا نقيس الاهداف في الدين على الاحداث في العادات - 00:39:32
لكننا لا نقر كل العادات التي حدثت بل لابد من ان نزنها بذاك الميزان الذي سمعتموه انفا الاصل في العادات الاباحة الا لنص فاذا كانت عادة هناك تخالف الشريعة تكون سببا - 00:40:03
بآآ فسق او فجور او توريث بعض الناس ان يقعوا في بعض المشاكل والفتن وحين ذاك لها نقول هذا ولو كان من امور الدنيا ولكن ما دام انه يترتب من ورائه - 00:40:30
مفسدة دينية حينئذ آآ ننهى عن هذا الامر العادي لانه ليس عاديا محضا بسم الله وكلامنا هذا يجرنا الى قاعدة اخرى وهي مهمة جدا وكثير ما تختلط بما سبق من البيان - 00:40:49
حول ذم البدعة ظما عاما. وهي قاعدة المصالح المرسلة المصادر المرشدة قاعدة اقرها بعض علماء الاصول وهي في الحقيقة لا مناص لاهل العلم منها ولكن فما لا يجوز ردها ما فعل بعضهم - 00:41:24
مطلقا كذلك لا يجوز آآ تقريرها والاعتراف بها مطلقا وخير كلام قرأته مع ايجازه فهو كلام شيخ الاسلام ابن تيمية رحمه الله المصانع المرسلة تتعلق بامور حدثت بعد الرسول عليه السلام - 00:41:58
فيخشى ان بعض الناس انه ما دام حدث فاذا تدخل في عموم كل محدثة بدعة وكل بدعة ضلالة وكل ضلالة نار قد اتينا انفا بقاعدة بضميمة انه اذا كان جاء مصر يفيد بشرعية هذا الامر جائز - 00:42:30
لا يكون من محدثات الامور لكني اريد الان ان اقول قد لا يكون هناك نص صريح لتجويزي او في تبني او حدث بعد ان لم يكن فما هو الضاغط في ذلك - 00:42:53
يقول شيخ الاسلام ابن تيمية اذا حدثت بعض الامور التي تعتبر من باب الوسائل وليس من باب المقاصد هاي وسيلة تحقق امرا مشروعا فاذا ما دام انها وسيلة تحقق امرا مشروعا - 00:43:15
وهذه الوسيلة ليس هناك نهي عنها في الشرع ويجوز الاخذ بها ما دام انها تحقق غاية مشروع من مصر هذا كلام جميل جدا ومسلم بداهة لكنه ليس على اطلاقه وشموله - 00:43:43
بل لا بد من ذكر التفصيل الذي اشرت اليه انفا من كلام شيخ الاسلام ابن تيمية رحمه الله وهذا من نتائج علم ابن تيمية فارجو الانتباه له وان يرسخ ان يرسخ في اذهانكم - 00:44:09
لانكم ستستفيدون منه شيئا عظيما من العلم والفقه يقول هذا الامر الذي حدث بعد النبي صلى الله عليه واله وسلم وظاهره انه يحقق مصلحة شرعية في هذا القيد قال ينبغي ان ننظر في هذا الامر الحاجة - 00:44:33
هل كان المقتضي هل كان وجوده قائما في عهد الرسول عليه الصلاة والسلام وهاد المقتضي للاخذ به كان قائما ان وجد فيما بعد يقول ان كان موجودا في عهد الرسول عليه السلام - 00:45:02
والمقتضي للاخذ به كذلك كان موجودا ومع ذلك الرسول صلى الله عليه واله وسلم لم يأخذ بهذه الوسيلة ولا يجوز الاخذ بها ولو انها تحقق مصلحة شرعية بسبب ذلك الاذان لصلاة العيدين - 00:45:26
قول المؤذن في بعض البلاد وفي بعض المساجد الصلاة الصلاة يا مصلين الصلاة بعد الاذان ما المقصود من الاذان للايدين والاعلام بدخول وقت صلاة العيدين القصد معقول ومشروع ومصها للمسلمين - 00:45:56

لكن هذه الوسيلة وهو الاذان هنا كان المقتضي للاخذ به قائما في عهد الرسول عليه السلام ومع ذلك الرسول صلى الله عليه وسلم ما اخذ بهذا الاذان ولا امر به كما امر بالاذان الصلوات الخمس - 00:46:23
فاذا عاد الموضوع الى بحثنا السابق في البدعة ما دام الرسول ترك هذا الشيء فنحن ينبغي ان نتركه ولو كان يحقق مصلحة واضحة لانه اخبار الناس بدخول وقت العيدين والحق - 00:46:45
انه هذه وقت غفلة لو كان الانسان له صباحية ان يشرع من عقله احنا قلنا والله الاذان امر ضروري لكن ما دام ان الرسول عليه السلام ما اتخذ هذه الوسيلة - 00:47:06
فنحن نتركها هذا الحالة الاولى التي ذكرها ابن تيمية من ثلاثة احوال الحالة الثانية قال اذا وجد المقتضي للاخذ بوسيلة لم يكن المقتضي قائما بيعاد الرسول عليه السلام كما هو الشأن في المثال السابق - 00:47:27
فحينئذ لا ينبغي ايضا المبادرة الى الاخذ بهذه الوسيلة بحجة انها اولا تحقق مصلحة شرعية وثانيا آآ تنافي السورة الاولى اي ان المقتضي للاخذ بهذه الوسيلة لم يكن قائما في عهد الرسول عليه السلام. كما كان الامر في المسألة الاولى الاذان لصلاة - 00:47:59
اللي هنا يتبادر الى الذهن ان الامر مشروع لان هذه الوسيلة التي حدثت بعد الرسول ولم يكن المقتضي لاهدافها والاخذ بها قائما في عهد الرسول وتحقق مصلحة شرعية وبان نقول - 00:48:30
بشرعيتها وادخالها بقاعدة المصالح المرسلة يقول شيخ الاسلام ابن تيمية رحمه الله يجب النتائج وان ننظر صورة هذه الوسيلة هذه هي مما فرضها الزمن تطور الاحوال والظروف اما السبب في الاخذ بها هو - 00:48:51
تقصير المسلمين في تطبيق بعض احكام الدين التقصير في تطبيق الدين في بعض جوانبه اوحى اليهم ان يأخذوا بهذه الوسيلة لانها تحقق لهم مصلحة مرشدة نصها اسلاميا يقول ايضا لا يجوز الاخذ بهذه الوسيلة - 00:49:18
لانه معنى ذلك فتح باب الاحداث لمثل هذه الوسائل ولو كانت تحقق مصالح مرسلة للمسلمين وابقاء باب الاهمال بتطبيق احكام الدين هذا التصويت هو الذي يحقق لهم تلك المصالح فهم في هذه الحالة - 00:49:45
يصدق عليهم انهم كما قال تعالى في حق اليهود اتستبدلون الذي هو ادنى بالذي اخير تركوا الوسائل الشرعية التي تحقق له من مقاصد مشروعة الى وسائل احدثوها فكان هذا صدم للدين - 00:50:12
مثاله في واقع العالم الاسلامي اليوم فرض الضرائب فرض الضرايب شو المقصود بهذه الضرائب هو ابلاغ خزينة الدولة بالمال لان الدولة لا تستطيع ان تنهض بمصالح المسلمين الا بالمال وهذا المال لابد من جمعه بطريقة او باخرى - 00:50:34
هذه مصلحة لا شك فيها بغض النظر ان اكثر الدول الاسلامية اذا لم نقل كلها الان اصرف مال المختزل في خزينة الدولة في طرق غير مشروعة لكن نحن لا نستطيع ان نعمم - 00:51:02
فلا بد انها تصرف اه كثيرا من هذه الاموال في طرق مشروعة لكن هل طبقت الوسائل المشروعة التي بها تملئ الدولة خزينتها بالمال المشروع وبالطريق المكتسب به المشروع الجواب لا - 00:51:20
فان نظام آآ الزكاة وجمع الاموال من الاغنياء على التفصيل المعروف في كتب الحديث والفقه والاوقاف الخيرية ونحو ذلك هذه الوسائل اعرض عنها اه ان لم نقل كل حكام المسلمين - 00:51:45
فلها اقل ان نقول جلوا احكام المسلمين واستبدلوا الادنى بالذي هو خير فاذا هذه المصالح ايضا لا يجوز الاخذ بها لانها تؤدي الى تعطيل وسائل شرعية تحقق تلك المصالح المفقود بها بهذه الوسائل المحدثة - 00:52:08
والتي اريد بها اه تزيينها والعمل بها بحجة انها تحقق مصالح للمسلمين لكن مع ذلك لا يجوز لانهم عطلوا الوسائل المشروعة. يبقى القسم الثالث فهو فقط الذي يجوز الاخذ به مع كونه محدثا - 00:52:32
لانه لم يكن المقتضي يعد الرسول قائما وانما وجد بعد الرسول صلى الله عليه وسلم ثم لم يكن الدافع للاغبي اهمال المسلمين للقيام بشؤون الدين في هذه السورة فقط يجوز الاخذ بمثل هذه الوسائل - 00:52:57
نظري الاخيرة مثلا بهذه الصورة الثالثة والاخيرة والجائزة فقط لو ان دولة ما تطبق الاسلام كلا لا يتجزأ فبوغت المسلمون بحرب من

قبل اعدائهم ونظر المسؤولون في خزينة الدولة فلم يجدوا فيها من المال المختزل - 00:53:20
لمثل هذه المفاجآت ما يكفي لصد عدوان العدو حينذاك يجوز للحاكم المسلم ان يفرض ظرائب بالمقدار الذي يحقق هذه المصلحة وهي دفع المفسدة الطارئة على الامة المسلمة هذا تفصيل القول للمصالح المرسلة وهي فرع من فروع اصول البدعة. ولعل في ذلك - 00:53:51
فائدة ان شاء الله وذكرى تنفع المؤمنين ونسأل الله لنا الفقة الصحيحة في الدين واياكم تفضلوا يا اخوانا توجهوا فطلبنا من عمي كنا حاضرين اظن سبحان الله وفي ذلك اليوم طلع الملك وطلع رئيس الوزراء وطلعوا - 00:54:25
فسبحان الله يعني مكث فترة يمكن ساعة وانا اقنع اقنعه حتى يخرج حتى خرج يعني متثاقلا والحمد لله يعني في ذلك الوقت آآ وان صرنا من فضل الله عز وجل ومكثت الامطار يعني - 00:54:55
هنا حيث نعود بهذه لا ريح ايدك اتفضل ازور صديقي ليك في جمع اه بلال ابن رباح عندي شيخ اه شعيب الارنوطي وهذا الشخص يشتغل في مكتبة شعيب الشيخ شعيب الانوطي - 00:55:13
فمن تغريب اني وجدت يعني سمعت انا لم ارى الشيخ شايب سمعت انه هو بمقصر باللحية سألته فقال لي انه عنده دليل ما دليله؟ زائد يعني ما نقتنعت منه يعني - 00:55:51
ما شفت يا شيخ نفس الشيخ مين قال عنده زريب؟ اه هو الرجل اللي بشتغل بمكتبته اه هل يرد سؤال الاستاز ابو مالك انت مش ضروري تشوف شهيب مكشوفة لكن ما شفت الشخص اللي قال لك في عنده دليل اسأله ما هو الدليل؟ قال لي ان دليله ان - 00:56:13
حديث ابن عمر وهو يخالف حديث ابن عمر ابن عمر كان يأخذ ما دون القبض وهو يجعلها كما يقول العامة عندنا في سوريا خير الذكور اشارة تكون فهو ما يأخذها طويلة يتركها ويأخذ ما تحت القبضة - 00:56:40
هذا مو دليله هذا دليل عليه صحيح فسؤالك ايه بقى ما دام انت ما سألته اله ما شفته حصل لي يعني الشرف اني اسأله هالسؤال حتى اقتنع بدليل او لا - 00:57:05
في سؤال ثاني. اه. سألت الشخص هو قلت له انا قلت له ان قلت له ان في بعض ممن يدعون انهم من المشايخ الازاء ايش؟ اتاح لي الفرصة او واحد قال لي ان - 00:57:30
قال له ان الرجل ينكح مرته من دبرها لما سألته قال لي ان في دليل عند الامام مالك وعندي الحنابلة معروف انه هو من باب التحريم وفي اية الواحد بستدل منها - 00:57:50
برأيكم هل صحيح ان الامام مالك رحمه الله افتى بهذه الشيء اخوة الايمان تتمة الكلام في الشريط التالي برأيكم هل صحيح ان الامام مالك رحمه الله افتى بهذه الشيء فهمتي بارك الله فيك - 00:58:06
يجب ان تسأل دائما اهل العلم اما قال الله وما قال رسول الله اما اذا سألت هل فلان قال كذا او فلان قال كذا ظللت وضعت لماذا لان الله عز وجل وصف القرآن الكريم بقوله - 00:58:28
تبارك وتعالى ولو كان من عند غير الله لوجدوا فيه خلافا كثيرا الفقه الموجود اليوم اكثره آآ له نصوص في الكتاب والسنة. طيب هو قسم كبير منه انما هي اراء - 00:58:52
واجتهادات وهذه الاراء بعضها صواب. وبعضها خطأ فانت اذا سألت عن رأي امام ف يجيبك بانه رأي فلان كذا فكلمهم ان تعرف هذا الرأي مدعم الكتاب والسنة ولا لا واذا كان الامر كذلك - 00:59:15
ولا تسأل عن رأي الامام والامام الفلاني وانما يسأل عن سيد الائمة وهو رسول عليه صلى الله عليه وسلم ماذا قال؟ ماذا حكم في مسألة كهذه المسألة وكما قال الامام مالك نفسه - 00:59:39
انك لو جمعت اقوال العلماء وتأخذ منها ما تشاء وتدع منها ما تشاء جمعت الشر كله لماذا لانه في هذه الاقوال لا يخلو اقوال نابية منافية لكتاب الله ولحديث رسول الله صلى الله عليه وسلم - 00:59:58

الان خزائن الرحمن تأخذ بيدك الى الجنة - 01:00:22